

43 شرح جامع العلوم والحكم الشيخ د ناصر العقل

ناصر العقل

والآن نبدأ باب جامع العلوم والحكم وصلنا إلى آخر حديث من حسن اسلام المرأة تركه ما لا يعنيه عندي الصفحة ثلاثة مئة وثمانية الطبعة التي بين يدي. وهو بعد ما ذكر تفاصيل حول مفهوم ما يحب المرأة - 00:00:01

لنفسه ومفهوم ما يحبه لأخيه وما يدخل في ذلك من المعاني بدأ يعرض الضوابط الأساسية في هذا الموضوع. نعم. أقرأ الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد - 00:00:21

اما بعد فقال المؤلف رحمنا الله واياه وفي الجملة في ينبغي للمؤمن ان يحب لنفسه لهم ما يكره لنفسه. فان رأى في أخيه المسلم نصا في دينه اجتهد في اصلاحه. قال بعض الصالحين من السلف - 00:00:41

سبق اننا اشرنا الى جملة القواعد والفوائد ورقمناها من قبل غمط الناس غمس الناس وغمطهم في الصفحة السابقة الدرس السابق. هي رقم احداش كذلك يكون عندنا قوله فان رأى من أخيه - 00:01:01

ال المسلم نصا في دينه اجتهد في اصلاحه. هذا معنى عظيم يأخذ رقم اثنعش وقوله وعطفوا عليهم ليزيلوهم بالمواعظ ليزيلوهم بالمواعظ عن فعالهم يزيل مع انه يجوز يزيلونه. اه هذا رقم ثلائعش نعم - 00:01:23

وعطفوا عليهم بالمواعظ عن فعاله واسفقوا على ابدانهم من النار لا يكون المؤمن مؤمن حقا حتى يرضى للناس ما يرضاه لنفسه. وان رأى في غيره فضيلة فاق بها عليه فتمنى لنفسه مثلها - 00:01:43

فان كانت تلك الفضيلة دينية كان حسنا. وقد تمدنا النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه منزلة الشهادة. وقال صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين. رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه - 00:02:03

اناء الليل واناء النهار. ورجل اتاه الله القرآن فهو يقرأه اناء الليل واناء النهار. وقال قال في هنا فسر الغبطة بالحسد. وهذا من باب التوسيع اطلاق المعاني. يعني احيانا يأتي من باب - 00:02:23

مشاكلة من باب لفت النظر من باب يعني وهو اسلوب اسلوب بلغ. لانه شبهه بالحسد هو يشبهه ليس الحسد المذموم. طبعا الحسد في الاصل كله مذموم. لكن الغبطة هي نوع من الحسد في المعنى اللغوي. لانها تشبه - 00:02:43

الحسد لكنها لا تعني ان في القلب على المحسود او على المغبوط شيء. فاذا هنا بمعنى المسابقة الحسد بمعنى المسابقة هو الغبطة والغيرة المحمودة. لا الحسد المذموم. وهذا كثير في الفاظ الشرع. بل حتى ايضا في اثار السلف ويشبهه - 00:03:03

قول عمر رضي الله عنه عن صلاة التراويح نعمة البدعة هي بدعة لغة هذا من باب التوسل في التوسيع في مفهوم البدعة ومن باب مشاكلة اللفظ. لانه لما قال له احد الناس هذه بدعة قال نعمت البدعة لكنه - 00:03:23

فيما بعد اصلها على انها سنة وليست بدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها. وانما تركها خوفا ان تفرض فكذلك تسمية يعني الغبطة حسد هذا من باب التجوز والمشاكلة والدلالة اللغوية العامة - 00:03:41

نعم. وقال في الذي رأى من ينفق ماله في طاعة الله. فقال لو ان لي مالا لفعلت فيه كما فعل. فهما وفي الاجر سواء وان كانت دنيوية فلا خير في تمنيها كما قال تعالى فخرج على قومه في زيته - 00:03:57

قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما اوتى قارون انه لذو حظ عظيم. وقال الذين العلم ويلكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا. واما قول الله عز وجل ولا تتمنوا ما - 00:04:17

صلى الله به بعضكم على بعض فقد فسر ذلك بالحسد. وهو تمني الرجل نفس ما اعطي اخوه من اهل ومال وان ينتقل ذلك اليه.

وفسر بتمني ما هو ممتنع شرعا او قدرا. كتمني النساء ان يكن - 00:04:37

رجالا او يكون او يكون لهن مثل ما للرجال من الفضائل الدينية كالجهاد. والدنيوية كالميراث والعقل والشهادة ونحو ذلك. وقيل ان الآية تشمل ذلك كله. هنا هنا بدأ يعني بالمقابل لما ذكر - 00:04:57

الصور ما يحبه المرء ان يحب المرء ما يحبه لنفسه الصور والانواع والخصال التي فيها اه من تدخل تدرج تحت الحديث ذكر هنا ما لا يدخل في هذا المعنى مثل الحزن لفوات الفضائل الدينية هذا ما يدخل في باب يعني آما ينقض الحديث في عدم التمني -

00:05:17

فعلى هذا هو ذكر الصور المقابلة التي هي جائزة ولا تتنافى مع ان يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه يعني ذكر فيها سيدكر هنا الصور والاحوال التي لا تتنافي محبة الخير للاخرين. نعم. ومع هذا كله فينبغي للمؤمن ان يحزن لفوات الفضائل الدينية. هذا رقم واحد -

00:05:43

الحزن لفوات الفضائل الدينية لا يتنافى مع محبة الخير للاخرين وثانيا قال ولهذا امر ان ينظروا في الدين الى من فوقه وان ينافس في طلب ذلك وان ينافس في طلب ذلك جهده وطاقته. كما قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون - 00:06:11 ولا يكره ولا يكره ان احدا يشاركه في ذلك. بل يحب للناس كلهم المنافسة فيه. ويحثهم هم على ذلك وهو من تمام اداء النصيحة للأخوان. قال الفضيل ان كنت تحب ان يكون الناس - 00:06:39

مثلك فما اديت النصيحة لربك كيف وانت تحب ان يكون دونك ان يكونوا دونك. يشير الى ان اداء النصيحة لهم ان يحب ان يكونوا فوقه وهذا وهذه منزلة عالية. ودرجة رفيعة في النصيحة وليس ذلك - 00:06:59

بواجب وانما المأمور به في الشرع ان ان يحب ان يكونوا مثله. ومع هذا فاذا فاقه احد في فضيلة دينية اجتهد على لحاقه. هذا الرقم ثلاثة انه اذا فاقه احد في امر الدين يجتهد على - 00:07:19

تعتبر هذا من مما يتنافى مع محبة الخير للاخرين نعم. فاذا فاقه احد في فضيلة دينية اجتهد على لحاقه. وحزن على تقصير نفسه وتختلف به عن لحاق السابقين. لا حسدا لهم على ما اتاهم الله. بل منافسة لهم وغبطة - 00:07:39

حزنا على النفس بتقصيرها وتختلفها عن درجات السابقين. ثم بدأ الان بالرابع الصورة الرابعة. التي لا تتنافى مع مع محبة الخير للمؤمنين نعم. وينبغي للمؤمن الا يزال يرى نفسه مقصرا عن الدرجات العالية - 00:08:04

يستفيد بذلك امرئين نفيسين. الاجتهد في طلب الفضائل والازدياد منها. والنظر الى نفسه بعين النقص وينشأ من هذا ان يحب للمؤمنين ان يكونوا خيرا منه. لانه لا يرضى لهم ان يكونوا على مثل - 00:08:24

كما انه لا يرضى لنفسه بما هي عليه. بل هو يجتهد في اصلاحها. وقد قال محمد بن واسع لابنه اما ابوك فلا كثر الله في المسلمين مثله. فمن كان لا يرضى عن نفسه فكيف يحب - 00:08:44

مسلمين ان يكونوا مثله مع نصحه لهم. بل هو يحب للمسلمين ان يكونوا خيرا منه. ويحب لنفسه ان يكون خيرا مما هو عليه. وان علم المرء ان الله قد خصه على غيره بفضل. فاخبر به لمصلحة - 00:09:04

دينية وكان اخباره على وجه التحدث بالنعم. ويرى نفسه مقصرا في الشكر كان جائز فقد قال ابن مسعود ما اعلم احدا اعلم بكتاب الله مني. ولا يمنع هذا ان يحب للناس ان يشاء - 00:09:24

ارکوه فيما خصه الله به. فقد قال ابن عباس اني لامر على الآية من كتاب الله. فاود ان ناس كلهم يعلمون منها ما اعلم. وقال الشافعي وددت ان الناس تعلموا هذا الدين. ولم ينس - 00:09:44

منه شيء وكان عتبة وكان عتبة الغلام اذا اراد ان يفطر يقول بعض اخوانه مطلين على اعماله. اخرج الى اخرج الى ماء او تمرات. افطر عليها ليكون لك مثل اجري - 00:10:04

احسنت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. كما ينبعي لجلال وجهه وعظمي سلطانه وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان نبينا محمداما عبده ورسوله. صلى الله عليه وسلم واله. ورضي الله عن صحابته والتبعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين

اما بعد بعون الله وتوفيقه نبدأ الدرس كالمعتاد بعرض بعض الاسئلة وقد افاد الاخوة القائمين على الموقع لانه وجدت اسئلة من خلال الانترنت سنببدأ بها ثم نختصر الدرس اعدونا في ذلك امر عاطف ان شاء الله وهو خير - 00:10:47

يقول طبيبة رأت مرارا او امرا منكرا صدر من طبيب ما هي الطريقة المثلث في الانكار عليه ولكن الشكر طبعا غالبا في مثل هذه الفتنة 00:11:14

الاطباء وكبار المثقفين والادباء وقد يكون عنده شيء من - 00:11:36

المكانة واحيانا الاعتزاز بالنفس والعمل الذي هو فيه لذلك ينبغي ان يكون الانكار عليه فيه شيء من المداراة والاشفاق والنصح والرفق

بالتأخذوا العزة بالاثم فان استطاع السائل او السائلة - 00:11:55

من ينصح مباشرة لهذا الطبيب فيه ونعمت ما لم يترتب على هذا مفسدة وان لم يعني يتأنى ذلك او يتدرج عنده وجود مفسدة في

سلك طرق اخرى بان يوصي له او يكتب له - 00:12:12

والطرائق في هذا كثيرة فلعله يستشير من لهم تجربة لكن لا ينطاح او يشهر او استعمل الاسلوب الجارح فان هذا مع هذه الفتنة قد لا

يفيد بل ربما يكون ظاره اكثر من نفعه - 00:12:29

السائل يقول كيف نوفق بين الصحابي الذي زاد ذكرا في الصلاة الذي ورد النبي صلى الله عليه وسلم اقره وهو الدعوة الذي ندعو

ندعو به ما بعد الركوع الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - 00:12:49

وبين البدع التي يأتي بها المبتدة في هذه الايام فهم يقولون عبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السمع فيجوز ان نزيد في العبادات

اشياء لم تأتي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:49

وان بعض الصحابة كانوا يأتون باذكار مختلفة وربما بعضها لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا له ضوابطه اولا ما كان في

الصلاه صلاة الفريضة من الداعية يجب ان نلتزم فيه السنة - 00:13:02

يجب ان نلتزم فيه السنة ولا نزيد الا في الموضع التي شرعت فيها الزيادة مثل في السجود وبقدر لئلا تختل الصلاة لان الصمت النبي

صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفريضة متوازنة - 00:13:21

لا يعني يطول بعضا ويقصر بعضا بل كانت خفيفة دفيفة متوازنة ركوعه نحو من قيامه. وقيامه نحو من سجوده وهكذا بمعنى انه

يعطي كل ركن حقه بدون مبالغة في ركن من الاركان فمن هنا نعم يشرع في مثل الفريضة - 00:13:33

في السجود كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم جوازه وايضا بعد التشهد لا مانع ان يدعو الانسان بما شاء من ان يدعوه الى

المشروعه لان ذلك مما اذن به النبي صلى الله عليه وسلم. فلا يكون من باب البدع - 00:13:55

لكن في موضع اخر لا يجوز ان تتجاوز ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. فادعية الاستفتاح لا نزيد فيها وهي اكثر من دعاء.

وقراءة الفاتحة وسورة بعد - 00:14:09

الفاتحة وكذلك التكبيرات والدعاء في الرفع والدعاء في الركوع وبين السجدين كل هذا مقيد بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم

ولا يصح استدالا لهم بقصة الصحابي الذي قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - 00:14:19

اعجب النبي صلى الله عليه وسلم بدعائه وذكر انه ابتدأ هذا الدعاء ثلاثين ملكا. فهذا اقرار تشرع وهذا يحدث كثير مثل قرار عمر

رضي الله عنه على بعض الامور التي هي من السنن. واقرار بعض الصحابة اصحاب الفراسة - 00:14:39

واقرار بعض الموقفين لاعمال يقرها النبي صلى الله عليه وسلم فتكون مشروعة لو لم يقرها ما صارت مشروعة نقول هاتوا ان هذه

مثل تلك. هاتوا ان ادعياكم المبتدة. اقرها النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما اقر دعاء هذا الصحابي ومدحه - 00:14:56

وشرع بان يدعوا به المسلم هم يعرفون الفرق بين الصورتين لكنها الاهواء. نسأل الله العافية الان نبدأ بجمع علوم الحكم. اقرأ ابو عمر.

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله - 00:15:13

وصحبه اجمعين. قال الامام ابن رجب رحمة الله تعالى عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلات. الشيب الزانى والنفس بالنفس - 00:15:32

والتارك لدینه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث خرجه في الصحيحين من رواية الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه. وفي رواية لمسلم التارك للإسلام بدل قوله - [00:15:52](#)

دينه وفي هذا المعنى احاديث متعددة. فخرج مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن مسعود طبعا قبل ما نتجاوز الحديث - [00:16:12](#)

سيذكر المؤلف فيما بعد لكن في ثنايا الشرح استثناءات وهذا يذكرنا استثناءات جاء بها الشرع. هناك امور غير الثلاثة يجوز استباح دم من فعلها مسلم كان او غير مسلم في بعض الصور. وهذا يذكرنا بقاعدة مهمة - [00:16:28](#)

وهو ان اغلب قواعد الشرع مبنية على الغالب ليست حدية لا يخرج منها شيء اغلب قواعد الشرع مبنية على التغليب ان هذه هي الامور الكبرى التي يستباح فيها دم المسلم - [00:16:50](#)

او دم من فعلها. لكن هناك استثناءات هي قليلة. هذه الامور ابواب عظيمة من الفساد. ابواب عظيمة من الفساد جامدة لصور كثيرة لكن ورد قتل الساحر وورد قتل المستهزي بالدين بالله عز وجل وبالرسول صلى الله عليه وسلم حتى قالوا انه لا يستتاب. من سب النبي صلى الله عليه وسلم قال كثير من اهل العلم لا يستتاب - [00:17:05](#)

وكذلك مثل فاعل الفاحشة فاحشة اللواط من تكرر منه الشكر على قول وهكذا في سور من الكبائر قد يشرع فيها قتل من يفعلها وهي ليست في الامور الثلاثة لكن تدخل - [00:17:31](#)

تدخل يعني دخول غير مباشر فتى المفارق الجماعة تارك لدینه يدخل في كثير من الصور التي ابيح فيها الساحر تارك لدینه وفارق الجماعة لانه ارتكب فسادا عظيما يخل بمبدأ الجماعة ومصالحها - [00:17:52](#)

وبمبدأ الدين واصوله وكذلك فاعل فاحشة فاحشة اللواط هذا اخل بثوابت الدين وخل باصول معتبرة شرعا بحسب يكون وقع في فساد ادخله ضمن التارك لدینه نفارق للجماعة او تكون هذه الثلاثة بحد ذاتها هي الامور الكبرى وغيرها استثناءات - [00:18:14](#)
كل هذا جائز الحق هذا بهذا او افراد هذه المسائل بانها ورد بها وردت بها نصوص وهذا كيما قلت لكم يرد في كثير من مسائل الدين لان نجد قواعد عامة - [00:18:46](#)

لا تكن حاصرة لكل المسائل فيستثنى منها مسائل سواء في الواجبات او في المحرمات سواء في الحدود او في احكام العدل والظلم بين العباد. كل ذلك احيانا يكون له قواعد معتبرة يخشد عنها ما يشد. من باب المصالح المعتبرة دار - [00:19:01](#)

الكبرى ونحو ذلك نعم وخرج الترمذى والنسائى وابن ماجة من حديث عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرى مسلم الا باحدى ثلاث رجال كفر بعد اسلامه او زنا بعد احسانه او قتل نفسه - [00:19:23](#)

بغير نفس. وفي رواية للنسائى رجل زنا بعد احسانه فعليه الرجم. او قتل عمدا فعليه القود او ارتد بعد اسلامه فعليه القتل. وعلى هذا كثير من الصور التي اباح فيها الاسلام - [00:19:48](#)

من يفعلها ولو لم تكن من هذه الثلاث تدخل بالكفر بعد الاسلام لا سيما اذا كان هذا الكفر اكبر اذا كان هذا الكفر يؤدي الى مفسدة عظمى - [00:20:09](#)

تضر بمصالح الامة العظمى وتوقعها في المفاسد الكبرى هذه امور معتبرة نعم. وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وابي هريرة وانس وغيرهم - [00:20:23](#)

وقد ذكرنا حديث انس فيما تقدم وفيه تفسير ان هذه الثلاثة خصال هي حق الاسلام التي يستباح بها ادم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من هذه الخصال الثلاث - [00:20:39](#)

متفق عليه بين المسلمين. اما زنا الشيب فاجتمع المسلمين على ان حد الرجم حتى يموت قد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية. وكان في القرآن الذي نسخ لفظه والشيخ والشيخة - [00:20:59](#)

اذا زنا زنا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. وقد استتبط ابن عباس الرجم من القرآن من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم - [00:21:19](#)

كثيراً مما كنتم تخون من الكتاب ويفعلون عن كثير. قال فمن كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا احتسب ثم تلا هذه الآية وقال
كان الرجم مما اخروا. خرجه النسائي والحاكم وقال صحيح الاسناد - 00:21:39

ويستنبط ايضاً من قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبي يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا الى قوله
وان احكم بينهم بما انزل الله. وقال الزهرى - 00:21:59

بلغنا انها نزلت في اليهوديين الذين رجمهم النبي صلى الله عليه وسلم قال اني احكم بما في التوراة وامر بهما فرجما. وخرج مسلم
في صحيحه من حديث البراء بن عازب قصة رجم اليهود - 00:22:19

وقال في حديثه فانزل الله يا ايها الرسول لا يحزن كالذين يسارعون في الكفر. وانزل قال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الكافرون. في الكفار كلها. وخرجه الامام احمد - 00:22:39

وعنده فانزل الله لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ان اوتitem هذا فخذوه يقولون اتوا محمدنا فان افتاكم بالتحميم والجلد
فخذوه. وان افتاكم بالرجم فاحدروا الى قوله. ومن - 00:22:59

لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. قال في اليهود وروي من حديث جابر رضي الله عنه قصة ورجم اليهودين وفي حديثه
قال فانزل الله فان جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم. الى قوله - 00:23:19

وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط. وكان الله تعالى قد امر اولاً بحبس النساء الزواجى. الى ان يتوفاهن موت او يجعل الله لهن السبيل.
ثم جعل الله لهن سبيلاً. وفي صحيح مسلم عن عبادة رضي الله عنه عن النبي - 00:23:39

صلى الله عليه وسلم قال خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلاً. البكر بالبكر. جلد وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة
والرجم. وقد اخذ بظاهر هذا الحديث جماعة من العلماء. وواجب - 00:23:59

جلد الثيب مائة ثم رجمه. كما فعل علي بشرارة الهمدانية. وقال جلدتها بكتاب الله وترجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشير الى ان كتاب الله فيه جلد الزانين من غير تفصيل - 00:24:19

بين ثيب وبكر. وجاءت السنة بترجمة الثيب خاصة. مع استنباطه من القرآن ايضاً. وهذا القول هو المشهور عن الامام احمد رحمه الله
واسحاق. وهو قول الحسن وطائفة من السلف. وقالت طائفة منهم - 00:24:39

ان كان الثيبان شيخين رجماً وجلاً. وان كانا شابين رجماً بغير جلد. لأن ذنب الشيخ اقبح لا سيما بالزنا. وهذا قول وهذا قول ابي ابن
كعب. وروي عنه مرفوعاً. ولا يصح رفع - 00:24:59

وهو رواية عن احمد واسحاق ايضاً. واما النفس بالنفس فمعناه ان المكلف اذا قتل نفساً بغير حق فانه يقتل بها وقد دل القرآن على
ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان - 00:25:19

النفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى. ويستثنى من عموم
قوله النفس بالنفس صور. منها ان يقتل الوالد ولده. فالجمهور على انه لا يقتل به. وصح ذلك عن عمر. وروي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من - 00:25:39

وجوه متعددة وقد تكلم في اسانيدها وقال مالك ان تعمد قتله تعمداً لا يشك فيه مثل ان يذبحه فانه يقتل به. وان حذفه بسيف او
عصا لم يقتل. وقال النبي يقتل - 00:26:09

بقتلها بجميع وجوه العمد للعمومات. ومنها ان يقتل الحر عبداً. ان يقتل الحر عبداً. فالاكثررون على انه لا به وقد وردت في ذلك
احاديث في اسانيدها مقال. وقيل يقتل بعد غيره دون عبد. وهو قول ابي - 00:26:29

حنيفة واصحابه وقيل يقتل عبده عبده غيره. وهو رواية عن الثوري وقول طائفة من اهل الحديث لحديث سمرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم من قتل عبده قتلناه. ومن جدته جدناه. وقطعننا - 00:26:49

فيه الامام احمد وغيره. وقد اجمعوا على انه لا قصاص بين العبيد والاحرار في الاطراف. وهذا يدل على ان هذا مطرح لا يعمل به.
وهذا مما يستدل به على ان المراد بقوله تعالى النفس بالنفس الاحرار - 00:27:09

لأنه ذكر بعده القصاص في الأطراف وهو يختص بالاحرار ومنها ان يقتل المسلم ان يقتل المسلم كافرا. فان كان حربيا لم يقتل به 00:27:29
بغير خلاف. لأن قتل الحربي مباح بلا ريب وان كان ذميا او معاهدا -

الجمهور على انه لا يقتل به ايضا. وفي صحيح البخاري عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم 00:27:51
بكافر. وقال ابو حنيفة وجماعة من فقهاء الكوفيين يقتل به. وقد روي وقد روى -

وربيعة عن ابن البيلمانى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من اهل القبلة ب الرجل من اهل ذمة وقال انا احق من وفى 00:28:11
بدمته وهذا مرسل ضعيف قد ضعفه الامام احمد وابو عبيد -

ابراهيم الحربي والجوزجاني وابن المنذر والدارقطني. وقال ابن البيلمانى ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحديث فكيف بما 00:28:31
يرسله؟ وقال الجوزجاني انما اخذه عن ابراهيم ابن أبي يحيى عن ابن المنذر عن ابن البيلمانى وابن أبي يحيى متراوكل الحديث
وفي -

ابي داود حديث اخر مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يوم خيبر مسلما بكافر قتله غيلة وقال انا اولى واحق من وفى بدمته. 00:29:01
وهذا مذهب مالك واهل المدينة -

القتل غيلة لا تشرط له المكافأة. فيقتل فيه المسلم بالكافر. وعلى هذا حملوا حديث ابن البيلمان ا ايضا على تقدير صحته. اذا الخلاف 00:29:21
مسألة من قتل ذميا ومعاهدا هل يقتل بها ولا يقتل به -

الخلاف هذا في القصاص منه فقط وليس في عدم جواز قتل الذمي. الوعيد في قتل الذمي والمعاهد ثابت وهو اتفاق بين جمهور 00:29:42
السلف انما خلافهم هل يقتل المسلم بقتل المعاهد -

فهم آآ يعني او للشيخ اشار الى صورتين لانه اذا قتله متأولا وهو ممن له ولایة فهذا ارتكب اثما عظيما ولا يقتل به. اما اذا قتله غيلة 00:30:00
وهو قتل الترصد بدون ان يكون لهذا القاتل ولایة. فهذا الجمهور على انه فعل عظيم من الدين. وانه يقال -
خاص به يقتضى به منه وهذا جمع بين النصوص وجمع بين اقوال اهل العلم فان الذين قالوا بان المسلم لا يقتل بالمعاهد 00:30:28
ولا يقتل بالذمي ونحو ذلك لا يقصد -

هذا المعاهد المستأمن لا يقصدون بهذا انه يجوز قتله انما يقصدون القصاص والذين قالوا بانه يقتل به قصدوا من قتل ذميا ومعاهدا 00:30:44
قتل غيلة. ترصد له بغير وجه ولایة ليس له ولایة لان يروح يقتل -

ان يكون امير او قائد او نحو ذلك فوجد او توقع خيانة من ذمي فقتله هذا لا يقاد به لا يقتضى به. لكن اذا كان القتل غيلة كما يحدث 00:31:04
من بعض افراد المسلمين الذين يفتاتون على السلطان. فهذا -

هو الذي يشمله قول من قال بانه يقتل به. نعم. ومنها ان يقتل الرجل امرأة فيقتل بها بغير خلاف وفي كتاب عمرو ابن حزم عن النبي 00:31:21
صلى الله عليه وسلم ان الرجل يقتل بالمرأة وصح انه صلى الله عليه -
عليه وسلم قتل يهوديا قتل جارية. واكثر العلماء على انه لا يدفع الى اولياء الرجل شيء روي عن علي انه يدفع اليهم نصف الديمة. لان 00:31:42
ديمة المرأة نصف نصف دية الرجل وهو قول طائفه من -
واحمد في روایة عنه. واما التارك لدینه المفارق يقف عند هذا المقطع لانه فقرة مستقلة - 00:32:02